

علمي وتحقيق مجلّة فقه اسلامي ﴿٥٣﴾ جمادى الثاني ١٤٢٨ هـ ☆ جون 2007

الاستفسارات والفتاوى

يجيب عنها اساتذة الفقه الاسلامي والعلماء المثقفون



اطالة الاظافر ووضع الطلاء عليها.

السؤال الاول : اعتدت على اطالة اظافري ووضع الطلاء عليها والآن بعد ان من الله على بالتوبة والالتزام اريد ان استفسر عن حكم الشرع في اطالة الاظافر ووضع الطلاء عليها هل هو جائز او لا ؟

الجواب : اختي السائلة من خصال الفطرة التي سنّها رسول الله ﷺ تقليم الاظافر وورد ما يفيد تعهد ذلك كل اسبوع ويكره اطالة الاظافر سواء في ذلك الرجال وانشاء . اما صبغ الاظفار فاذا كان بمادة تشكل عازلا يمنع وصول الماء عند الطهارة للوضوء او الغسل كمستحضرات التجميل المعروفة (امناكير) فانه لا يجوز لما يترتب عليه من تعذر صحة الوضوء وتقويت الصلاة ذلك لانه يمنع وصول الماء الى الاظافر اما اذا استخدم بعد الطهارة وازيل عند الوضوء وكان التزين به لمن يحل ابداء الزينة له وهو الزوج فذلك جائز اما اذا كنت تضعينه وتخرحين به فيراك من ليس بمحرم عليك فهذا غير جائز . والله اعلم بالصواب.

نجاسة او طهارة العطور المستحدثة .

السؤال الثاني : ما حكم استعمال العطور التي فيها الكحول والصلوة في الثياب التي فيها الكحول او مصافحة شخص معطر بذلك العطر؟

جواز او عدم بیع الشیک باقل من قیمتہ .

الجواب : اخى السائل هذه المسئلة تعتبر من مسائل تملك الدين ، فتمليك الدين لغير من عليه الدين غير جائز عندنا ولا سيما انه يبيعها باقل من قيمته فيعتبر ربا . والله اعلم بالصواب .

حكم امامة المراقبة :

السؤال الرابع : ما حكم امامة المرأة للرجال شرعا ؟

الجواب : لقد راينا المسلمين شرقا وغربا سلفا وخلفا قد اجمعوا على عدم تولي المرأة الاذان ولا توليها امامة الرجال ولا توليها امامة الجمعة فلم يعرف تاريخ المسلمين خلال اربعة عشر قرنان امرأة خطبت الجمعة وامت الرجال .حتى في ايام تولي الامارة الحكم مثل شجرة الدر في مصر .فقد اجمع اهل العلم من المذاهب الاربعة وفقهاء المدينة على منع امامة المرأة في صلوة مفروضة .ومن صلى خلفها فصلوته باطلة . والله اعلم بالصواب .